

## 178790 - ترفض الزواج قبل أختها الكبيرة مراعاة لشعورها

### السؤال

أختي تكبرني بحوالي 15 عاماً، فهي تبلغ حوالي 45 عاماً، وهي التي ربتي مع أمي رحمها الله، وهي إلى الآن لم تتزوج، ولا أدرى، أخاف إن خطب أو تزوجت قبلها أكون قد جرحتها دون أن أقصد، وخاصة أن إخواني الذكور معظمهم متزوجون ومعهم أولاد، وهي التي ربتهما أيضاً، ولم يبق إلا أنا وهي مع أبي، خاصة أن من إخوتي من سافر، فأخشى أن أكون من باب الأنانية أن أقبل مثلاً بزوج وأعيش حياتي، وأن هذا يؤثر فيها، خاصة وأنها شديدة الحساسية، فقد رفضت أناساً من قبل خشية أن أتعرض لهذا! فما حكم ذلك؟

### الإجابة المفصلة

أمر النبي صلى الله عليه وسلم الشباب بالنكاح، صيانة للأعراض، وحفظاً على العفة، ومع أنه يحمد لك حرصك على مشاعر أختك، ومراعاتك لها؛ فلا نوافقك على ما تفكرين فيه من تضييع فرص الزواج منك، لأجل حال أختك؛ فماذا تستفيدين أو تستفيد أختك إذا جلست أنت وهي بدون زواج حتى مضى العمر من بين أيديكم؟  
لو كان الأمر دائراً بينك وبينها؛ بمعنى أن أمامنا خاطباً واحداً، يريد واحدة منكما، لكن نفهم أن تقدمي أختك على نفسك، لتبدأ هي بالزواج، ثم تتزوجي أنت.  
لو كانت النفقة التي عندكم تعجز عن تزويجكما، وأمامك أنت وهي فرصتان للزواج، فقلت: نقدم الأخت الكبيرة أولاً، لكن نفهم ذلك، ونقدره.

أما الحال ما ذكرت، فلا تردي رزق الله لك، ولا تضييعي فرصة زواجك، لأجل أن أختك لم يأتها رزقها بعد، ولم تأتها الفرصة المناسبة؛ فهذا ليس أكثر من مبالغة في الخضوع للعادات والتقاليد، أو مراعاة غير رشيدة لمشاعر الآخرين.  
وبناءً على ذلك: فنحن ننصحك بالإسراع في قبول أول فرصة مناسبة تأديك للزواج الصالح؛ لتعفي نفسك، وتحصلي مقاصد الشرع في النكاح الحلال؛ ومن يدري؛ فلعل ذلك أن يكون بركة وفاتحة خير على أختك هي الأخرى، ولعل الله أن يرزقها بأفضل مما جاءك، وأن يعوضها من خزائن فضله على ما بذلت وواسط.

والشيخ ابن عثيمين رحمه الله كلام طيب قريب من مسألتنا، نذكره باختصار:  
قال رحمه الله:

"لو كان الخطاب لا يخطبون إلا الصغيرة فلأب أن يزوجها ولو كان ذلك قبل تزويج الكبيرة. والناس في هذه المسألة على ثلاثة أقسام:

قسم لا يمكن أن يزوج الصغيرة قبل الكبيرة، ويرى أن هذا عيب وإساءة للكبيرة، مع أن الخطاب إنما يخطبون الصغيرة ولم يخطب منهم أحد الكبيرة، وهذا غلط وهضم حق للصغيرة.

القسم الثاني : مثل حال هذا الرجل يريد أن يزوج الصغيرة قبل الكبيرة وهذا أيضا جنائية .

القسم الثالث : من يتقي الله عز وجل ويزوج من خطبت سواء كانت الصغيرة أم الكبيرة ، وهذا هو الذي أدى الأمانة وأبرا ذمته من المسئولية ( ومن يتقد الله يجعل له من أمره يسرا ) ( ومن يتقد الله يجعل له مخرجا \* ويرزقه من حيث لا يحتسب ) . وأخيرا أكرر النصيحة لأولياء أمور النساء أن يتقووا الله عز وجل فيهن وأن يرافقوا الله وألا يمنعوا الخطاب الأكفاء من تزويجهم بمن ولاهم الله عليهن " .

انتهى "فتاوى نور على الدرب" (19/2) .

ويراجع للاستزاده جواب السؤال رقم : (13518) .

والله تعالى أعلم .